المملكة المغربية
وزارة الداخـــــليـــة
عمالة إقليم سيدي قاسم
جـــماعة سيدي الكـــامـل

قـــرارلرئيس مجلس جماعة سيدي الكامل

رقم 10 بتاريخ 2022/03/14

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مديرالمصالح بجماعة سيدي الكامل

إن رئيس مجلس جماعة سيدي الكامل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية،كما تم تعديله وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجوروالتعويضات المرتبطة بها؛
- وعلى القرار رقم 2522.21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- وعلى مقرر مجلس جماعة سيدي الكامل عدد 02 بتاريخ 01 /2018/10 المتخذ خلال الدورة العادية والقاضي بتعديل تنظيم إدارة جماعة سيدي الكامل وتحديد اختصاصاتها والمؤشرعليه من طرف السيد عامل إقليم سيدي قاسم تحت عدد 100 بتاريخ 22 /2018/11 ؛
- وعلى منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.

* يقـرر ما يلـي *

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة سيدي الكامل عن فتح باب الترشيح لشغل منصب **مدير المصالح** بجماعة سيدي الكامل.

المادة الثانية: يفتح باب الترشح لشغل منصب **مدير المصالح** ،في وجه:

1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بمصالح جماعة سيدي الكامل الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة،غيرأنه يمكن،إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك،الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح ،لمهام مدير المصالح (بمثابة رئيس قسم).

المادة الثالثة: تحدد مهام منصب مدير المصالح والمؤهلات والكفاءات اللازمة لممارستها حسب الملحق المرفق بهذا القرار .

المادة الرابعة: تنصب مقابلة الانتقاء على المجالات المرتبطة بالمهام والمؤهلات والكفاءات المشار إليها في المادة الثالثة أعلاه، إضافة إلى تقييم مدى إلمام المترشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجماعة وبتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة الخامسة: يسحب ملف الترشيح من مصلحة الموارد البشرية وأداء أجور الموظفين والتعويضات، أو يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، ويتكون من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مدعما بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح؛
- السيرة الذاتية التي تبين مسار التكوين، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقنة، التجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقلدها بالقطاع العام أو الخاص؛
- برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء الوحدة الإدارية التي سيشرف عليها؛
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المطلوب؛
- نسخة من قرار التوظيف ، وقرار التعيين في الإطار الحالي؛
- ويمكن الإدلاء، علاوة على ذلك، بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط لجماعة سيدي الكامل، وذلك خلال أوقات العمل الرسمية ابتداء من.....04 ابريل 2022..... إلى غاية.....19 ابريل 2022.....

المادةالسابعة : تتولى لجنة محدثة بقرار لرئيس مجلس جماعة سيدي الكامل عملية دراسة ملفات الترشيح وإجراء مقابلات الانتقاء.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma ، ويعلق بمقر الجماعة والمقاطعات التابعة لها.

حرر بسيدى الكامل، فى: 2022/03/14

رئيس مجلس جماعة سيدى الكامل